

الى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

بخصوص إقصاء فئة من الأساتذة الباحثين من الاستفادة من الأقدمية الاعتبارية

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

،

تنص المادة 32 المكررة أربع مرات من النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين في الطب والصيدلة وطب الأسنان على منح هؤلاء الأساتذة أقدمية اعتبارية مدتها تسع (9) سنوات، تُحتسب لأغراض الترقية في الدرجة والرتبة داخل نفس الإطار، دون أثر مالي، وذلك في إطار تسوية انتقالية لأوضاعهم المهنية.

غير أنه، وبالرغم من وحدة الإطار العام لهيئة الأساتذة الباحثين، فقد تم استثناء باقي الأساتذة الباحثين بمؤسسات التعليم العالي غير الطبية من هذا الإجراء، مما يطرح تساؤلات مشروعة حول مدى احترام مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين الموظفين المنتمين لنفس الفئة، خاصة في ظل أحكام الدستور المغربي، ولا سيما الفصل 6 الذي يقر بربط المسؤولية بالمحاسبة، والفصل 31 الذي يكرّس مبدأ الإنصاف.

وعليه، نسألكم السيد رئيس الحكومة :

1. ما هي الأسباب التي بررت هذا الإقصاء لفئة واسعة من الأساتذة الباحثين من الاستفادة من الأقدمية الاعتبارية المشار إليها؟

2. هل تعتزم الحكومة اتخاذ تدابير منصفة لتمكين كافة الأساتذة الباحثين من الاستفادة من نفس الحقوق دون تمييز، بما ينسجم مع مبادئ العدالة والمساواة التي يقرها الدستور؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

فاطمة التامني